



هيئة الأوراق المالية

الرقم : 20 / 00590 / 1/12
التاريخ : 2020 / 05 / 05

السادة الشركات المساهمة العامة المحترمين
السادة صناديق الاستثمار المشترك المحترمين

تحية طيبة وبعد

بالإشارة الى تعميم الهيئة المؤرخ في 2020/3/19، والمتعلق بتأجيل الإفصاح عن التقارير الدورية للشركات المساهمة العامة وصناديق الاستثمار المشترك، والذي جاء آنذاك تماشياً مع الاجراءات الحكومية الاحترازية للتعاطي مع تداعيات جائحة فيروس كورونا، وحتى تتمكن الشركات المصدرة وصناديق الاستثمار المشترك من الالتزام بالمتطلبات القانونية الخاصة بالإفصاح عن التقارير الدورية وفقاً لأحكام المادة (43) من قانون الأوراق المالية رقم (18) لسنة 2017، من اجل حماية كافة المتعاملين في بورصة عمان، قرر مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية بموجب قراره رقم (2020/53) المتخذ بتاريخ 2020/5/4 ما يلي:-

1. تمديد المهلة القانونية لتزويد الهيئة بالتقارير السنوية عن السنة المنتهية في 2019/12/31 للشركات المساهمة العامة وصناديق الاستثمار المشترك لغاية تاريخ 2020/6/15.
2. تمديد المهلة القانونية لتزويد الهيئة بالتقارير الربع سنوية عن الفترة المنتهية في 2020/3/31 للشركات المساهمة العامة وصناديق الاستثمار المشترك لغاية تاريخ 2020/7/16.
3. على أن يتم تزويد الهيئة بما ورد أعلاه، مرفقاً به كتاب رسمي من الشركة وبملف مضغوط بصيغة pdf على العنوان الالكتروني التالي:-

Disclosure@Jsc.gov.jo

info@Jsc.gov.jo

واقبلوا فائق الاحترام،،،

نائب رئيس هيئة الأوراق المالية

د. عمر الرعبي

عزراة

Khaled Z...